

ما حكم استرضاع الأولاد من غير الأمهات؟ الشيخ أ.د. يوسف بن عبدالعزيز الشبل حفظه الله

يوسف الشبل

قال سبحانه وتعالى وان اردتم ان تسترضعوا اولادكم. هذا ايضا يتعلق فيما يتعلق لو حصل الطلاق بين الزوجين حصل الطلاق بين الزوجين او امتنعت امتنعت ارضاعه او اتفقا على ان - [00:00:00](#)

ان يكون المرضع امرأة اجنبية اخرى فلا مانع. قال سبحانه وتعالى وان اردتم ان تسترضعوا اي تسترضع لاولادكم وهذا جائز ان الرجل هناك مرضعات او هناك تأتي امرأة تسمى الظهر المرأة الظهر التي ترضع - [00:00:20](#)

ترضع غير ابنها. هذا جائز كما ان النبي صلى الله عليه وسلم ارضعته حليمة. وكان العرب يخرجون بابنائهم الصغار للبادية يسترضعون هناك حتى يكون اقوى. فلا فلا مانع اقوى في البنية فلا مانع. قال سبحانه وتعالى - [00:00:40](#)

اذا اردتم ان تسترجعوا لاولادكم استرضعوا لهم مرضعا فلا مانع فلا جناح اذا سلمتم دفعتم اليهم ما اتفقتم عليه من النفقة او من من الاجرة ان المرأة هذي تأخذ اجرة على الارضاع وهذا كان واقعا كان معمولا - [00:01:00](#)

قبل سنة يعني سنوات قديمة الان اصبحت هناك ما يسمى اصبح ما يسمى بالرضاعة الصناعي الان ما يسمى بالرضاعة الصناعي اذا كانت المرأة ما تستطيع ان او حليبها قليل لا يكفي او قد يكون عندها اسباب او موانع فهي تستخدم ما يسمى بالرضاعة الصناعية - [00:01:20](#)

لكن سابقا ما كان هناك ما يسمى بالرضاعة الصناعي يكون هناك موضعات استأجرنا قال يعني لا بأس ان تسترضعوا اولادكم من غير امهاتهم اذا سلمتم الى هذه الامهات اجورهن واتفقتم على هذا الامر - [00:01:40](#)